

١١. شرح كتاب الحج من صحيح البخاري | الشيخ د. عبدالله العنقرى

العنقرى

عبدالله العنقرى

بسم الله الرحمن الرحيم. الحمد لله رب العالمين الصلاة والسلام على اشرف الانبياء والمرسلين. نبينا محمد وعلى الله وصحبه اجمعين.

اما بعد قال الامام البخاري رحمه الله تعالى كتاب الحج - 00:00:00

باب وجوب الصفا والمروة وجعل وجعل من شعائر الله حدثنا ابو اليمان قال اخبرنا شعيب عن الزهري قال عروة سألت عائشة

رضي الله تعالى عنها فقلت لها ارأيت قول الله تعالى ان - 00:00:19

الصفا والمروة من شعائر الله فمن حج البيت او اعتمر فلا جناح عليه ان يطوف بهما فوالله ما على احد جناح الا يطوف بالصفا

والمرءة قالت بئس ما قلت يا ابن يا ابن اختي - 00:00:42

يا ابن اختي ان هذه لو كانت كما امولتها عليه كانت لا جناح عليه الا يطوف بهما ولكنها انزلت في الانصار كانوا قبل ان يسلموا يهلون

الطاغية التي كانوا يعبدونها عند المشل - 00:01:02

فكان فكان التي كانوا يعبدونها؟ التي كانوا يعبدونها عند المشل. نعم فكان من اهل يتحرج ان يطوف بالصفا والمروة فلما اسلموا

سألوا رسول الله صلى الله عليه وسلم عن ذلك - 00:01:25

قالوا يا رسول الله انا كنا نتحرج ان نطوف بين الصفا والمروة فانزل الله تعالى ان الصفا والمروة من شعائر الله الاية قالت عائشة

رضي الله تعالى عنها. وقد سئ رسول الله صلى الله عليه وسلم - 00:01:46

الطواف بينهما فليس لاحد ان يترك الطواف بينهما ثم اخبرت ابا بكر ابا عبد الرحمن فقال ان هذا لعلم ان هذا لعلمك

ولا العلم ان هذا العلم - 00:02:09

خلال اقرأ كما عندك. ان هذا لعلم ما كنت سمعته ولقد سمعت رجالا من اهل العلم يذكرون ان الناس الا من ذكر الا

من ذكرت عائشة من كان يهل بمناه كانوا يطوفون كلهم بالصفا والمروة - 00:02:35

فلما ذكر الله تعالى الطواف بالبيت ولم يذكر الصفا والمروة في القرآن قالوا يا رسول الله كنا نطوف بالصفا والمروة. وان الله انزل

الطواف بالبيت فلم يذكر الصفا فهل علينا من حرج ان نطوف بالصفا والمروة فانزل الله تعالى ان الصفا والمروة -

00:03:04

فروة من شعائر الله الاية. قال ابو بكر فاسمع هذه الاية نزلت في الفريقيين كليهما. في الذين كانوا يتحرجون ان يطوفوا في الجاهلية

بالصفا والمروة. والذين يطوفون ثم تحرجو ان ان يطوفوا بهما في الاسلام. من اجل ان - 00:03:32

الله تعالى امر بالطواف بالبيت ولم يذكر الصفا حتى ذكر بعد ذلك ما ذكر حتى ذكر ذلك بعد ما ذكر الطواف بالبيت بت رحمة الله

تعالى الحكم هنا والبخاري رحمه الله تعالى في تراجمته تارة بيت الحكم - 00:03:57

ويقطع به كما هنا يقول باب وجوب الصفا والمروة يعني باب وجوب السعي بين الصفا والمروة وتارة يعلق الحكم اذا كان في الامر

خلاف قوي يقول باب هل يجب او يطلق - 00:04:19

باب الطواف او باب سنة الطواف التي تقدم التي تكون عند مقام ابراهيم بعد ان يطوف الطائف هنا قال باب وجوب الصفا لان ثمة

خلافا بين اهل العلم رحمة الله تعالى في حكم - 00:04:38

الطواف والمراد بالطواف هنا السعي بين الصفا والمروءة المعروف ان الطواف بين الصفا والمروءة ركن من اركان الحج اذا قلنا انه من اركان الحج فمعنى ذلك ان من لم يأتي به فان حجه يكون فاسدا - [00:04:57](#)

واختار ابو حنيفة رحمة الله في الطواف بين الصفا والمروءة وفي مسائل اخرى انه واجب يجبر بدم يعني انه اذا فات العبد فانه يجبره بدم ويصح حجه وثمة قول بان الطواف - [00:05:17](#)

الذى هو السعي بين الصفا والمروءة سنة لا حرج على من تركه ولا شک ان هذا قول بعيد جدا الله تعالى اعلم ان الله تعالى امر به كما سیأتهي في کلام عائشة رضي الله عنها - [00:05:34](#)

ولان العمرة مكونة من طواف وسعي فلو قيل ان السعي غير واجب كان معنى ذلك ان العمرة هي الطواف العمرة معناها هي الطواف معناها هو الطواف والنبي صلی الله عليه وسلم قد ظبط وعرف امر مناسكه - [00:05:49](#)

فلازم السعي بين الصفا والمروءة عليه الصلوة والسلام كما سیأتهي في الاحاديث القادمة في هذا الحديث فائدة كبيرة جدا جدا للشباب مهمة للغاية ابن الزبير شاب يتعلم العلم من خالتة عائشة رضي الله عنها - [00:06:06](#)

ورأى اية من كتاب الله فهمها فهمها غير صحيح لما كان هذا الفهم غير الصحيح عنده اتى به الى من عنده علم وعرضه عليه ففهم رظي الله عنه من الاية ان الطواف بين الصفا والمروءة - [00:06:24](#)

ليس بواجب اخذا من قوله تعالى ان الصفا والمروءة من شعائر الله فمن حج البيت او اعتمر فلا جناح عليه ان يطوف انه لا جناح قال اذا لا جناح عليه يطوف - [00:06:43](#)

ما معنى الاية؟ انه لا جناح عليه ايضا اذا تركه وهذا يدل على اهمية الانتباہ لفهم الدليل وهذا امر خبص فيه الناس على حال مربع جدا في هذا الوقت حتى قال بعض من لا يفهم ممن ليسوا من اهل العلم الشرعي - [00:06:57](#)

ان قول الله تبارك وتعالى فمن شاء فليؤمن ومن شاء فليكفر انها دالة على ان الانسان له ان يكفر لان الله تعالى يقول فمن شاء فليؤمن ومن شاء فليكفر - [00:07:16](#)

هكذا يكون الاشكال اذا دخل في العلم من ليس من اهله كما لو دخلنا جميعا نحن الان في الطلب نميّت الناس نهلك الناس. نعالج الناس نذبح الناس ذبحا لان لسنا من اهل الطلب هم ايضا اذا دخل من هو طبيب - [00:07:31](#)

ومن هو مهندس او غيره دخل في العلم الشرعي فانه لا يعرف طريقة الاستدلال يأخذ الاية يظن انها تدل وهي لا تدل لان الامر هنا ليس معناه التحریض على الكفر - [00:07:46](#)

والا لازم من قوله تعالى اعملوا ما شئتم انه بما تعلمون بصير لزما من هذا ان الانسان له ان يسرق وله ان يقتل الناس اخذا من قوله اعملوا ما شئتم يقول الله تعالى اعملوا ما شئتم - [00:08:02](#)

الامر في القرآن يأتي على عدة انحاء منها امر التحدی منها امر التهديد يأتي الذي لا يعلم ويأخذ امر التهديد او امر التحدی ويجعله امر تشريع مثل قوله تعالى اقيموا الصلاة - [00:08:16](#)

هناك امر للوجوب هناك امر يراد به التحدی كقول الرب سبحانه وتعالى فليخلقوا ذرة ليخلقوا شعيرة هذا ليس معناه الوجوب وان اثمنا لانا لم نخلو ذرة لان لو مكتننا ما مكتننا يستحیل ان يخلق احد شيئا. هذا امر تحدی - [00:08:34](#)

فیأتي من لا يفهم فیدخل لكن ما فرق عروة رضي الله عنه ومن سلك مسلك اهل العلم انه يأخذ الذي يفهمه فيسأل عنه اهل العلم فيقومونه وقد روى الطبری ان جبیر ابن نفیر رحمة الله تعالى كان في مجلس - [00:08:53](#)

فيه عدد من الصحابة رضي الله عنهم فتذکروا الامر بالمعروف والنهي عن المنکر قال فكنت اصغرهم سنا فقلت اليك يقول الله عز وجل يا ایها الذين امنوا عليکم انفسکم لا يضرکم من ضل اذا اهتدیتم - [00:09:10](#)

يقول فاقبلوا علي بلسان واحد كلهم تكلموا قالوا تعمد الى اية من كتاب الله لا تدری ما تأویلها يعني هكذا تنزع اية و تستدل بها وانت لا تدری ما معنى الاية وفيما نزلت؟ وما المراد بها؟ وما مناسبته؟ هكذا تستدل - [00:09:25](#)

يقول ثم اقبلوا على حديث يقول حتى تمنیت اني لم اکن تكلمت ثم اقبلوا على حديثهم فلما ارادوا ان يخرجوا قالوا انك شاب حدث

السن انك نزعت بایة من کتاب الله يعني وظلك وطريقتك خاطئة - 00:09:44

وارادوا ان يفهموه معنى الاية فاذا رأيت شحا مطاعا وهو متبعا ودنيا مؤثرة واعجاب كل ذي رأي برأيه فعليك بخاصة نفسك هذا معنى الاية وليس معنى الاية ترك الامر بالمعروف والنهي عن المنكر - 00:09:59

وترک النھی عن المنکر هکذا فيما یتعلق بهذھ الایة یقول الله عز وجل ان الصفا والمروءة من شعائر الله فمن حج البيت او اعتمر فلا جناح عليه معلوم ان قولك لا جناح عليك - 00:10:16

تفتتضی انه لا بأس ففهم عروة رضي الله عنه هذا فجاء به سيدة الفقيهات ام المؤمنين رضي الله عنها لیسألهما عن فهمه للاية قال رضي الله عنه فوالله ما على احد جناح الا يطوف بالصفا والمروءة يعني ان الطواف في الصفا والمروءة لا بأس - 00:10:31

على احد لو تركه فقالت بئس ما قلت يا ابن اختي لانها خالتھ رضي الله عنها لماذا القول الذي فهمته على خلاف المراد؟ ثم بینت له لماذا قال الله فلا جناح - 00:10:55

ولم یقل الله سبحانه وتعالى ان الصفا والمروءة من شعائر الله فمن حج البيت او اعتمر فيلزمھ او فعليه ان یطوف به لان للاية سببا وهو المذکور الذي ذكرته قالت ولكنها انزلت في الانصار. كانوا قبل ان یسلموا رضي الله عنهم - 00:11:07

یهلوون مناھ الطاغية مناھ المعبود الذي ذكر الله تعالى افرأیتم اللات والعزى ومن اتی الثالثة الأخرى. كانت تعظمھ في الجahلية بعض القبائل ومناھ الاوس والخزرج كانوا یعظامونھ التي یعبدونھا بالمشل. المشل ثانية عند قديد - 00:11:25

وكان في هذا الطاغية مناھ وكان من اهل هذه طریقتھم في الجahلية. من اهل يعني لمناھ یتخرج ان یطوف بالصفا والمروءة عرفنا لماذا قال الله الان فلا جناح هکذا كانوا في الجahلية. في الجahلية یتخرجون - 00:11:47

يقول انا عيادا بالله هل انت لمن اه الطاغية اتخرج من ان اطوف بالصفا والمروءة فلهذا قال تعالى فلا جناح عليه. ولھذا فهم الاية مهم جدا ان نعرفه ونضبطھ من خلال تارة سبب النزول - 00:12:03

من خلال مدلول الاية مدلول النص مثل ما تقدم في الامر الامر في بعض الاحيان یقتضي التحدى ولا یقتضي التشريع ووجوب العمل وكان من اهلها یتخرج ان یطوف بالصفا والمروءة فلما یسلموا - 00:12:18

هذه المسألة بقیت عندھم من اثار الجahلية سألا رسول الله صلی الله علیه وسلم عن ذلك قالوا يا رسول الله انا کنا نتخرج ان نطوف بين الصفا والمروءة فانزل الله تعالى ان الصفا والمروءة من شعائر الله فمن حج البيت او اعتمر فلا جناح عليه. لان الاية جاءت على قدر ما سألا عنھ - 00:12:33

فقالت عائشة رضي الله عنھا وقد سن رسول الله والمقصود بالسن هنا الفرض يعني ان الله ان الرسول صلی الله علیه وسلم فرض الطواف بینھما ولهذا قالت فليس لاحد ان یترك الطواف بینھما. يعني انه يجب وجوبا - 00:12:56

هذا الذي قالته عائشة لما حدث ابا بکر ابن عبدالرحمن بهذا الحديث قال ان هذا العلم يعني العلم المتین المظبوط الذي نقلته عن عائشة رضي الله عنھا ما كنت سمعته - 00:13:11

ولقد سمعت رجالا حدث ایضا بسبب اخر ولقد سمعت رجالا من اهل العلم یذکرون ان الناس الا من ذکرت عائشة. يعني من کانوا یتخرجون اذا اهلوا لمناھ منه کانوا یطوفون کلهم بالصفا والمروءة - 00:13:29

فلما ذکر الله الطواف بالبيت قال تعالى وليطوفوا بالبيت العتيق. ولم یذکر سبحانه وتعالى الطواف بین الصفا والمروءة الا لاحقا. ذکر الله الطواف بالبيت ولم یذکر الصفا والمروءة في القرآن - 00:13:44

قالوا يا رسول الله کنا يعني في الجahلية نطوف بالصفا والمروءة وان الله انزل الطواف بالبيت فلم یذکر الصفا هل علينا من حرج ان نطوف في الصفا والمروءة فھمنا الان لماذا قال الله تعالى فلا جناح عليه - 00:14:02

فلا یفهم من قوله فلا جناح عليه انه لا بأس ان یترك الطواف والسعی او الطواف یطلق عليه الطواف یطلق عليه السعی بین الصفا والمروءة. فانزل الله لما سألا هذا السؤال ان الصفا والمروءة من شعائر الله الاية - 00:14:18

قال ابو بکر فاسمعوا هذه الاية نزلت في الفريقين. يعني ان الاية يمكن ان تنزل جوابا لسؤال طائفتين اثنتين. هؤلاء یسألون لماذا ذکر

الله الطواف في البيت ولم يذكروا بين الصفا والمروة - [00:14:34](#)

وهوئاء اخبروا بحالهم في الجاهلية فسألوا النبي صلى الله عليه وسلم لهذا قال في الذين كانوا يتحرجو ان يطوفوا في الجاهلية بالصفاء والمروة والذين يطوفون معا يعني ثم ثم تحرجو ان يطوفوا بهما في الاسلام من اجل ان الله تعالى امر بالطواف بالبيت ولم يذكروا الصفاء حتى ذكر ذلك بعد ما ذكر الطواف ببه. جاء - [00:14:47](#)

امر الصفا والمروة بعد ذلك لاحقا في الاية. ان الصفا والمروة من شعائر الله فلا جنح. فمن حج البيت او اعتمر فلا جناح عليه ان يطوف نعم باب ما جاء في السعي بين الصفا والمروة - [00:15:10](#)

وقال ابن عمر رضي الله تعالى عنهم السعي من داربني عباد الى زقاقبني ابي حسين. نعم. هنا انقى الباب ما جاء في السعي بين الصفا والمروة عبر في الاول بالطواف - [00:15:24](#)

وهذا يدل على ان الطواف بين الصفا والمروة يرتبط به امر السعيد يعني في كيفية السعي. اصل السعي اصله في اللغة هو الاسراع في المشي ولهذا قال عليه الصلوة والسلام اذا اتيتم الصلوة فلا تأتوها وانتم تسعون. والسعى - [00:15:39](#)

ليس في كل الصفا والمروة. وانما في موضع محدد يأتي ان شاء الله تعالى الكلام عليه. ذكره ابن عمر هنا قال من داربني عباد الى زقاقبني ابي حسين. يعني انه محدد - [00:15:58](#)

المعروف قطعا ذلك الوقت الان كل هذا انتهى وكل تلك المعالم التي كانت موجودة ذهبت فلهذا بعض التحديات التي ترد في كلام الصحابة رضي الله عنهم ونحوه قد تكون غير معروفة الان فلهذا يحددونه هو الموضع الذي يكون فيه السعي الان حدد بهذه - [00:16:11](#)

العلامات الخضراء النجف الاخضر هذا لانه في السابق كان اه واديا وكانت هاجر كما ان شاء الله يأتي في احاديث الانبياء كانت تنتظر لما رأت ابنها اسماعيل قد اشتد به العطش - [00:16:34](#)

تصعد على الصفا وتنتظر هل ترى احدا ثم تنزل فاذا اتت الوادي اسرعت المشي ثم صعدت المروة فجعل الله تعالى ذلك سنة سبحانه وبحمده وصار الموضع الذي سمعت فيه يسعى فيه والموضع الذي صعدته وارقته والموضع الاخر - [00:16:51](#)

كذلك صار هذا السعي بين الصفا والمروة نعم حدثنا محمد ابن عبيد ابن ميمون قال حدثنا عيسى ابن يونس عن عبيد الله ابن عمر عن نافع عن ابن عمر رضي الله تعالى عنهم قال كان رسول الله صلى الله عليه وسلم اذا طاف الطواف الاول اذا طاف - [00:17:11](#)

اذا طاف الطواف الاول خب ثلاثا ومشي اربعا وكان يسعى بطن المسيل اذا طاف بين الصفا والمروة فقلت لنافع اكان عبد الله يمشي اذا بلغ الركن اليماني اذا قال لا اذا بلغ - [00:17:37](#)

اكان عبد الله يمشي اذا بلغ الركن اليماني قال لا الا ان يزاحم على الركن فانه كان لا يدعه حتى يستلمه فانه كان لا يدعه حتى يستلمه. نعم ذكر هنا - [00:17:57](#)

ان النبي عليه الصلوة والسلام اذا طاف الطواف الاول يعني طواف القدوم خب ثلاثا ومشي اربعا يعني انه يرمل في الاشواط الثلاثة ويمشي في الاربعة ماذا تقدم وكان يسعى بطن المسيل هذا الشاهد الان هذا الشاهد من - [00:18:16](#)

في الحديث ان النبي صلى الله عليه وسلم كان يسعى بطن المسيل اي المكان الذي يجتمع فيه السيل كان يسعى فيه عليه الصلوة والسلام اذا طاف بين الصفا والمروة الذي يصعد الصفا كما سيأتي ان شاء الله تعالى يشرع له الاذكار المعروفة ويقرأ الاية اول ما - [00:18:32](#)

يصعد الصفا ان الصفا والمروة من شعائر الله ثم يمشي مشيا اذا اتى بطن المسيل هذا بطن مسيل الموضوع كله الان مبلط. من الصفا الى المروة ما تستطيع ان تعرف اين الوادي من غيره - [00:18:50](#)

في هذه العلامات في النجف الاخضر هذا يشرع للرجال ان يسعوا دون النساء الذي يسعى هم الرجال. اما المرأة اذا سمعت في غير مناسب ابدا لان سعي يؤدي الى حجم اعضائها - [00:19:03](#)

خلاف الرجل لا اشكال في ان يسعى. اما المرأة فان منظراها وهي تسعى غير مناسب ابدا يسعى بين هذين قدما يسمى يسميان العلمين. الان صارا بهذا اللون. فاذا انتهتى الى الموضع الذي تنتهي عنه نهاية هذا اللون الاخضر فانه يكف عن السعي ويمشي مشيا -

00:19:19

ثم قال لنافع اكان عبد الله يمشي اذا بلغ الركن اليماني ؟ هذا ايضا بالطواف ما له علاقه بالسعي قال لا الا ان يزاحم على الركن تقدم انه كان -

00:19:42

المزاحم رضي الله تعالى عنه وكان هذا من مذهبة ولا يدعه حتى يستلمه وتقديم ان الصواب انه يستلمه اذا كان هناك اذا لم يكن هناك ظرر به عليه او على غيره -

00:19:52

اما ان يزاحم في هذا فكما قال عمر رضي الله عنه انه يعني من اتى الى مثل هذه استطاع ان يستلمه الا فليمضي ولا يزاحم لانه يخشى من مزاحمة ان يضر نفسه او غيره -

00:20:05

نعم حدثنا علي ابن عبد الله قال حدثنا سفيان عن عمرو بن دينار قال سألنا ابن عمر رضي الله تعالى عنهم عن رجل طاف بالبيت في عمرة ولم يطوف بين الصفا والمروة. يأتي امرأته -

00:20:20

فقال قدم النبي صلى الله عليه وسلم فطاف بالبيت سبعا وصلى خلف المقام ركعتين فطاف بين الصفا والمروة سبعا لقد كان لكم في رسول الله اسوة حسنة وسألنا جابر بن عبد الله رضي الله تعالى عنهم ف قال لا يقربنها حتى يطوف بين الصفا والمروة -

00:20:40

حدثنا المكي ابن ابراهيم عن ابن جريج قال اخبرني عمرو بن دينار؟ عمرو بن عمرو بن دينار قال سمعت ابن عمر رضي الله تعالى عنهم قال قدم النبي صلى الله عليه وسلم مكة. فطاف بالبيت ثم صلى ركعتين ثم سعى بين الصفا والمروة -

00:21:07

ثم تلا لقد كان لكم في رسول الله اسوة حسنة. تقدم هذا ابن عمر وحدث جابر الشاهد منه لو ان رجلا طاف الكعبة واتى امرأته وبطل فسد امرته فسدت لابد ان يتم السعي بين الصفا والمروة -

00:21:33

لهذا قال لما سئل عن رجل طاف بالبيت في عمرة ولم يطوف بين الصفا والمروة. يأتي امرأته يعني يجامعها قدم النبي صلى الله عليه وسلم فطاف بالبيت سبعا وصلى خلف المقام ركعتين وطاف بين الصفا والمروة سبعا -

00:22:00

اتم لقد كان لكم في رسول الله اسوة حسنة. ولهذا قال جابر رضي الله عنه لا يقربنها حتى يطوف بين الصفا والمروة الان كأنه افسد عمله هذا فلا يتم لاحظ عمره حتى -

00:22:14

يطوف بين الصفا والمروة وهكذا ما يتعلق بالحج سعي الحج لابد فيه ليس له ان يقرب امرأته حتى يسعى سعي السعير الحاصل ان امر الصفا والمروة واجب. كل هذا ما المراد بهذه الاحاديث؟ بيان كيفية السعي وبيان وجوب السعي بين الصفا والمروة -

00:22:28

كل ما صعد على واحد منها يدعو لكن اول ما يأتي الصفا يقرأ الآية ان الصفا والمروة من شعائر الله عند ما عندما يصعد الصفاء وعندما يأتي الصفا يدعو وعندما يأتي المرأة يدعو في كل مرة -

00:22:54

حدثنا احمد ابن محمد قال اخبرنا عبد الله قال اخبرنا عاصم قال قلت لانس بن مالك رضي الله تعالى عنه اكنتم تكرهون السعي بين الصفا والمروة؟ قال نعم لانها كانت من شعائر الجاهلية حتى انزل -

00:23:15

الله ان الصفا والمروة من شعائر الله فمن حج البيت او اعتمر فلا جناح عليه ان يطوف بهما. نعم هذا في الجاهلية كانوا يكرهون السعي بين الصفا والمروة حتى انزل الله عز وجل -

00:23:37

الآية ان الصفا والمروة من شعائر الله واذا كانت من شعائر الله كيف يكره السعي بينهما وجعل الله تعالى السعي بين الصفا والمروة من مما لا يتم النسك الا به فيجب الطواف بين السعي بين الصفاء والمروة -

00:23:52

حدثنا علي ابن عبد الله قال حدثنا سفيان عن عمرو عن عطاء عن ابن عباس رضي الله تعالى عنهم قال انما سعى رسول الله صلى الله عليه وسلم بالبيت وبين الصفا والمروة ليري المشركين -

00:24:09

زاد الحميدي حدثنا سفيان قال حدثنا عمرو سمعت عطاء سمعت عطاء عن ابن عباس مثله لما قدم النبي صلى الله عليه وسلم

في عمرة القضاء قال المشركون ان مهدا واصحابه يأتونكم وقد وهنتهم حمى يثرب - [00:24:31](#)

فامر النبي صلى الله عليه وسلم اصحابه ان يسعوا انهم ليسوا علماء قالوا من انهم فيهم وهن وفيهم ضعف فاجتمع المشركون على الجبل مسمى بقعيقان وصاروا ينظرون الى المسلمين رمل النبي صلى الله عليه وسلم في الاشواط الثالثة الاولى - [00:24:55](#)

ما طاف بالکعبۃ والرمل هو سرعة المشي مع مقاربة الخطی وهكذا سعى عليه الصلاة والسلام بين العلمين الذين تقدم ذكرهما فقال المشركون هؤلاء الذين تقولون وهنتهم حمى يثرب وهم كالغزلان - [00:25:20](#)

يعني في نشاطهم وكان المراد ان يرى المشركون ان المسلمين اقویاء وان ما توهموه من ضعفهم ونحوه انه ليس بسلیم وقال ابن عباس انما سعى رسول الله صلى الله عليه وسلم بالبيت - [00:25:38](#)

يعني رمل وبين الصفا والمروة يعني حين اشتدى في المشي عليه الصلاة والسلام في الموضع الذي ذكرنا ليري المشركين قوته يعني هذا في عمرة القضاء ثم انها سنة لزمت وبقيت - [00:25:51](#)

اساسها هو هذا ثم ان الله تعالى شرعاها لتبقى في الطواف وفي السعي. نعم باب تقضي الحائض المناسك كلها الا الطواف بالبيت واذا سعى على غير وضوء بين الصفا والمروة. هذه المسألة ساذكر احاديثها كاملة ان شاء الله - [00:26:07](#)

يسرد جميعا وهي متعلقة بالحائض اذا اتجهت لتجهز او تعتمر وصلت الى المیقات وهي حائض الحیض لا يمنعها من ان تعقد النسك بالعمرة او الحج. ما يقال ما دام انها حائض لا تقول ليك عمرة. ما في اشكال تلبي بالعمرة - [00:26:30](#)

الحیض ليس يمنع كما يمنع عقد الاحرام كما يقال تمنع من القراءة او من الصلاة فاذا ذهب الرجل مثلا وامرأته ثم انها حائض حائض ما في اشكال يلبي بالعمرة وتعقد الاحرام وتتليس بجميع احكام الاحرام - [00:26:56](#)

من ترك مثلا تقلیم الاظفار والشهوة الاخذ من الشعر وغيرها الى اخره وتبقى الرجل قد ينهي عمرته في فترة محدودة يتعامل مع زوجته على انها محرمة والزوجة كذلك تفعل نستمر على هذا الى ان تطهر - [00:27:18](#)

فاذا طهرت فانها اذا كان الكلام على العمرة فانها تقضي اه فانها تطوف كما سیأتي في حديث عائشة رضي الله عنها وتسعى. قدیما كان المسعى خارج المسجد فكانت النساء اذا اتت للحج - [00:27:37](#)

يقوم كما سیأتي ان شاء الله تعالى كما آآ عليه باب تقضي الحائض المناسك كلها الا الطواف. فاذا انتهت فانها تعمل جميع ما يعمله الحاج تذهب الى مني وتبيت فيها وتقف بعرفة وتبيت بمذلفة وترمي الجمرات - [00:27:58](#)

وتعمل جميع الاعمال الا شيئا واحدا هو الطواف كما سیأتي ان شاء الله في الحديث ثم ذكر المسألة هذه قال واذا هذه مسألة اخرى المسألة الاولى في الحائض. الحائض تقضي جميع المناسك - [00:28:17](#)

لا يمنعها الحیض لا عن عقد الاحرام ولا عن الذهاب لمى ولا المبيت بمذلفة ولا الوقوف بعرفة ولا رمي الجمرات ولا النحر ولا اي شيء كله تعمله الا شيئا واحدا هو الطواف. لهذا فانها تؤخر طوافها - [00:28:31](#)

ثم ذكر مسألة اخرى قال واذا سعى على غير وضوء بين الصفا والمروة. تقدم ان النبي صلى الله عليه وسلم حين طاف بالبيت توضأ فماذا لو ان احدا طاف بين الصفا والمروة وهو على غير وضوء - [00:28:51](#)

يعني سعى بين الصفا والمروة من اهل العلم من اوجب الوضوء بين الصفا والمروة لمن اراد ان يسعى بين الصفا والمروة كالحج كالطواف ومنهم وهو قول كثير من اهل العلم رحهم الله ان وظع السعي غير وظع الطواف - [00:29:07](#)

السعي بين الصفا والمروة لا يأس ان يكون على غير وضوء وليس مثل الطواف حدثنا عبد الله بن يوسف قال اخبرنا ما لك عن عبد الرحمن بن القاسم عن ابيه عن عائشة رضي الله تعالى عنها انها قالت - [00:29:23](#)

قدمت مكة وانا حائض ولم اطف بالبيت ولا بين الصفا والمروة. قالت فشكوت ذلك الى رسول الله صلى الله عليه وسلم فقال افعلي كما يفعل الحاج غير الا تطوفي بالبيت حتى - [00:29:44](#)

نعم حدثنا محمد ابن المثنى قال حدثنا عبد الوهاب قال وقال لي خليفة حدثنا عبد الوهاب قال حدثنا حبيب المعلم المعلم عن عطاء عن جابر بن عبد الله رضي الله تعالى عنهمما قال - [00:30:04](#)

أهل النبي صلى الله عليه وسلم هو واصحابه بالحج وليس مع احد منهم هدي غير النبي صلى الله عليه وسلم وطلحة. وقدم علي من اليمن ومعه هدي فقال اهللت بما اهل به النبي صلى الله عليه وسلم - 00:30:27

فامر النبي صلى الله عليه وسلم اصحابه ان يجعلوها عمرة ويطوف ثم يقصر ويحل الا من كان معه الهدي فقالوا ننطلق الى منى وذكروا احدنا يقطر فبلغ النبي صلى الله عليه - 00:30:51

وسلم بلغ النبي صلى الله عليه وسلم فقال لو استقبلت من امري ما استدررت ما اهديت ولو لا ان معي الهدي لاحلت وحاضت عائشة رضي الله تعالى عنها فنسكت - 00:31:13

المناسك كلها غير انها لم تطف بالبيت. فلما طهرت طافت بالبيت. قالت يا رسول الله تنطلقون بحج وعمرة وانطلق بحج فامر عبد الرحمن ابن ابي بكر ان يخرج معها الى التنعيم فاعتبرت بعد الحج. نعم - 00:31:33

حدثنا مؤمل ابن هشام قال حدثنا اسماعيل عن ايوب عن حفصة قالت كنا نمنع ان يخرجن. فقدمت امرأة فنزلت قصر بنى خلف تحدثت ان اختها كانت تحت رجل من اصحاب رسول الله صلى الله عليه وسلم - 00:31:58

قد غزا مع رسول الله صلى الله عليه وسلم ثنتي عشرة غزوة وكانت اختي معه في ستة غزوات في ستين في ست غزوات قالت كنا نداوي الكلمة ونقول على المرضي فسألت اختي رسول الله صلى الله عليه وسلم فقالت هل على احدانا بأس - 00:32:23

ان لم يكن لها جلباب الا تخرج قال لتلبسها صاحبتها من جلبابها. ولتشهد الخير ودعوة المؤمنين. دعوة ودعوة فلما قدمت ام عطية رضي الله عنها سألتها او قالت سألناها فقالت - 00:32:50

وكانت لا تذكر رسول الله صلى الله عليه وسلم الا قالت بابي فقلنا اسمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول كذا وكذا قالت نعم بابي. فقال قال لتخرج العواء لتخرج العوائق ذوات الخدور او العوائق ذوات الخدور - 00:33:14

حيض فيشهدن الخير ودعوة المسلمين. ويعتزل الحيض المصلى فقلت الحائض فقلت اوليس تشهد عرفة وتشهد كذا وتشهد كذا نعم تقدم في الحديث والشاهد منه متعلق بالباب ما يتعلق بالحائض قدمت عائشة رضي الله عنها مع النبي صلى الله عليه وسلم فلما كانت بموضع يدعى سرف - 00:33:44

اصابها الحيض بكت رضي الله عنها سألاها النبي صلى الله عليه وسلم فأخبرته بذلك قال ان هذا شيء كتبه الله تعالى على بنات ادم وامرها عليه الصلاة والسلام ان ترفض عمرتها تلك ان تترك عمرتها تلك. وتببدأ في اعمال الحج - 00:34:14

وامرها كما في الحديث هنا افعلي كما يفعل الحاج غير الا تطوفي بالبيت يعني افعلي جميع ما يفعله الحاج لكن الطواف بالبيت توفيق الله بعد ان تطهري هذا هو المعنى ولهذا قالت قدمت مكة وانا حائض ولم اطف بالبيت ولا بين الصفا - 00:34:29

والمروة فشكوت ذلك الى رسول الله صلى الله عليه وسلم. ما الشاهد انه لم يقل ولا تسعي دل على ان السعي لا يشترط له الوضوء لو لم ينهاها الا عن شيء واحد وهو الطواف - 00:34:46

بالبيت اما السعي فلم يقل لها شيء. قال افعلي ما يفعل الحاج الحج مما يفعله السعي غير الا تطوفي بالبيت هذا من اقوى ادلة من قالوا ان السعي لا يشترط له الوضوء لانه اذا اذن للحائض ان تطوف - 00:35:02

بين الصفا والمروة فمن باب اولى امر من لم يتوضأ في الحديث الطويل هذا حديث جابر رضي الله عنه ومسلم روى حديث جابر رضي الله عنه مبسوطا مطولا جدا تفصيل - 00:35:19

حج النبي صلوات الله وسلامه عليه. حج النبي صلى الله عليه وسلم كان اصحابه على نوعين. منهم من ساق الهدي والذى يسوق الهدي معناه انه يمكث على احرامه ليس له ان يتحلل من احرامه حتى اذا انتهى من عمرته - 00:35:35

لا يخرج من احرامه حتى ينحر الهدي كما قال تعالى حتى يبلغ الهدي محله. لابد ولا يبلغ محله الا اذا جاء اليوم العاشر وان كان بلوغه محله المكان لكن ليس لاحد ان ينحر من ساق الهدي - 00:35:48

اليوم العاشر وبالتالي فانه المحرم اذا ساق الهدي معه فانه يبقى على احرامه النبي صلى الله عليه وسلم اصحابه منهم من هو على مثل وضعه كطلحة رضي الله عنه ساق الهدي - 00:36:04

وعلي رضي الله عنه انى من اليمن ومعه ايضا هدي فيلزم الجميع في هذه الحالة من ساق الهدي ان يمكن على احرامه الصنف الثاني من الصحابة الذين لم يسوقوا الهدي - [00:36:18](#)

خرج كثير منهم يريد الحج فامرهم صلى الله عليه وسلم ان يجعلوها عمرة. ما معنى جعلها عمرة معناه انهم اذا وصلوا في اليوم الرابع من ذي الحجة انهم يعتمرون بان يطوفوا ويصيروا [00:36:30](#)

ثم يتحللون استغربوا لهذا قال يذهب احدنا ننطلق الى مني واحدنا وذكرنا احدنا يقطر يعني انا نجامع النساء لانهم ما كانوا يعتادون هذا في الجاهلية قال عليه الصلاة والسلام لو استقبلت من امر ما استدر ما استدبرت ما سقت الهدي ولجعلتها عمرة - [00:36:46](#)

وهذا من اظهر الادلة على ان التمتع افضل انواع النسك التي يأتي بها الحاج لان النبي صلى الله عليه وسلم يتمناه ولم يمنعه منه الا انه ساق الهدي الذي يسوق الهدي يمتنع من ان يتحلل - [00:37:09](#)

بان يعتمر ويبيقى وفي فائدة وفيه مصلحة كبيرة لهم وفيه تيسير من الله تعالى تبقى اليوم الرابع مثلا والخامس والسادس والسابع حالا تخفف من آباء الاحرام لان الله تعالى خففها - [00:37:24](#)

الا اذا كانت مما يتقرب به الى الله لا اشكال لكن لا حاجة ان تبقى والتمتع افضل يتحلل ويستطيع انه يأخذ من شعره ويستطيع ان يجامع زوجته ويلبس الملابس المعتادة ويغطي رأسه - [00:37:40](#)

فقال عليه فقالت عائشة لما ظهرت تنطلقون بحث وعمرة وانطلاق بحث فقط هذا مراد وخبرها صلى الله عليه وسلم ان طوافها البيت وسعيها بين الصفا والمروة يجزئها عن حجها وعمرتها لكن كأنها احببت من باب مزيد الفائدة ان يقع لها عمرة انا ان تعتمر - [00:37:56](#)

فامر اخاه عبد الرحمن فاعمرها من من التنعيم الشاهد قوله فنسكت المنسك كلها غير انها لم تطوف بالبيت ايضا يشعر الحديث بانها سعت بين الصفا والمروة وهي حائض فهذا ايضا من الادلة على عدم وجوب - [00:38:17](#)

يعني عدم لزوم الوضوء لمن اراد السعي بين الصفا والمروة ذكر الحديث هذا الثالث الشاهد منه وفي موضوع اخر الشاهد منه اخره فيه ان الصحابيات رضي الله عنهن لم يكن يشاركن في القتال - [00:38:35](#)

والنبي صلى الله عليه وسلم اخبر قال ليس على النساء قتال ليس يصح ابدا ان تدخل النساء في القتال ولهذا حتى الكفار لا تقتل النساء لان الاصل ان المرأة لا تقاتل. لكن اذا حملت المرأة السلاح وقاتلتها لا شك - [00:38:54](#)

يقتل اذا حملت السلاح والا الاصل ان المرأة من الكفار الاصل انها لا تقتل وهكذا المسلمات ما كن يقاتلن ولا ما كن يشاركن في القتال لكن كان يستفاد منهن لمداواة الكلمة - [00:39:13](#)

كلمة جمع المكلوم يعني الذين تصيبهم الجراح ونقوم على المرضى وهذا من باب الضرورة ليس لاحد ان يستدل به الان وزارة الصحة وغيرها يقول يجوز لان الصحابيات هندي حال ضرورة - [00:39:31](#)

ما يصلح هذا بعض الاطبا يقول الدليل على جواز ان تمرض ان تعالج المرأة الرجل ان الصحابيات كن يعالجن المرضى الصحابة كانوا يقاتلون ويصعب ان يقال هذا الفريق من الصحابة - [00:39:50](#)

الشجاعان الفرسان يبقون حتى اذا جرح احد يعالجونه مراد ان يقاتل الجميع فيبقى امر مداواة الجرحى للنساء اللاتي لا يقاتلن من باب الضرورة اما في حال العافية وفي حال الاستقرار يقال هذا الدليل على - [00:40:05](#)

انه يجوز ان تعالج المرأة الرجل هذا غير صحيح من يجعل للنساء طبيبات ويجعل للرجال اطباء اما ان يقال ان هذا دليل حال الضرورة غير انت الان لا يجوز ان تمس امرأة مس - [00:40:22](#)

واذا وجدت حادث سيارة لزمك شرعا ليس ان تمس ان تحملها وترفعها. وتدخلها سيارتكم وتذهب بها المستشفى. هذه حال ضرورة ليس مجرد مس حملتها حملة وجعلتها بين يديك مشيت بها احوال الضرورة غير فالذى يستدل باحوال الضرورة على الاحوال العادلة لا يحسن الاستدلال - [00:40:36](#)

هنا خطأ ليس ب صحيح. فمداومة الكلمة في حال القتال وحال الفرسان الذين يقاتلون كونها تقوم عليهم المرأة هذا امر عادي يعني هو من باب الضرورة ولهذا يقال اذا جاء الرجل بامرها بامرها - 00:40:55

الاسعاف في حالة ضرورية ولم يجد الا رجلا فهذا ليس بصواب قطعا لكن من باب الضرورة فانه لا يتركها حتى تموت وتهلك او تتضرر المشتكى لها. يعالجها ولو كان اذا لم يجد يعني موضعا اخر يعالجها ولا من باب الضرورة. والا الاصل ان النساء تعرض النساء والرجال بمرضهن الرجال - 00:41:09

واهوال الضرورة وضع اخر لا يستدل بالاحوال التي فيها ضرورة على الاحوال التي فيها سعة فسألته هل على احدانا بأس ان لم يكن لها جلباب ان لا تخرج؟ يعني في العيد. الحديث ورد في العيد - 00:41:32

قال لتلبسها صاحبتها من جلبابها ولتشهد الخير ودعوة المؤمنين يعني حتى يخرجان متجلبات بان لقلة قد لا يوجد عند المرأة جلباب وهو الذي يغطيها كاملة. وهذا يدل على كثرة لزومهن البيت - 00:41:46

كان ما تخرج الا بجلباب فتمكث في البيت فترة طويلة لانها ما عندها جلباب قد تستعير جلبابا اذا ارادت ان تخرج فسألت النبي فسألنا النبي صلى الله عليه وسلم فقال لتلبسها صاحبتها من جلبابها - 00:42:04

ان تأخذ الجلباب من الجلباب الواسع هو الذي يكون فوق الثياب وتجعل الجلباب عليها وعلى اختها ويخرجن جميعا في جلباب واحد ولتشهد الخير ودعوة المؤمنين قدمت ام عطية مشهورة رضي الله عنها - 00:42:16

الانصارية فسألناها عن هذا الحديث فذكرت ان النبي صلى الله عليه وسلم حدث به. كانت رضي الله عنها لا تذكر النبي صلى الله عليه وسلم الا قالت بابي. الماء هنا ليست قسما - 00:42:29

ولكن المراد افديه بابي. كقول الصحابة بابي انت وامي يا رسول الله يعني افديك وليس معناها انها تحلف بالنبي صلى الله عليه وسلم لا يجوز الحلف بغير الله لما سألنا لما سألنا عن هذا الحديث اخبرت انها سمعته من النبي صلى الله عليه وسلم وامر باخراج العواتق - 00:42:40

العائق الى ان انهن الشابات التي لم يتزوجن ذوات الخدور كانت النساء في السابق اذا اذا كانت صبية صغيرة لا يتحرجون من ان تخرج وتلعب في يعني خارج بيتها فاذا بدأت - 00:42:59

تكرر فانها تمنع من اللعب خارج البيت وتمنع من اللعب مع الصبيان. وهذا من ادلة منع الاختلاط وتجعل في خدر تدري موضع صغير يكون في البيت فتلزمه وتألفه وهذا معناه تسميتها بذوات الخدور. كن يلازمنا هذا الخدر في البيت - 00:43:18

يمكثن فيه حتى تتزوج الواحدة منهن وتخرج الى بيت زوجها هذا من الادب العظيم الذي كانت عليه نساء وكانت عليه التربية زمن النبي صلى الله عليه وسلم و زمن اصحابه رضي الله عنهم - 00:43:39

فامر صلى الله عليه وسلم باخراج العواتق وذوات الخدور والحيض يخرجن لماذا يخرجن ليشهدن الخير ودعوة المسلمين والا فمعلوم انهن لا يصلين يأتي الشاهد الان وعلاقة الحديث هذا بباب الحج - 00:43:54

استغربنا من امر النبي صلى الله عليه وسلم وليس على سبيل الاستقرار والاستنكار لكن على سبيل المعلومة التي جدت لهن فقلت الحائض يعني كانه استفسرت الحائض تخرج وهي في حال حيظها معلوم انها لا تصلي - 00:44:14

فقال عليه الصلاة والسلام كما اخبر النبي صلى الله عليه وسلم قال يشهدن الخير ودعوة المسلمين يعني اذا امن الامام يشهدن الدعوة لان الدعوة قد تنزل اجابتها على الموجدين جميعا فتعم الذى والذى لم يصلى كالحائض. ويشهدن الخير والذكر والموعظة - 00:44:31

لما قالت الحائض قالت اليك تشهد عرفة هذا هو الشاهد وتشهد كذا وتشهد كذا يعني من مناسك الحج فانها تحضرها ولا اشكال انما تمنع فقط من الطواف بالبيت بارك الله فيك - 00:44:49